فكان بينا في ذكر حفظهم لفروجهم إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم تحريم ما سوى الأزواج وما ملكت الأيمان .

وبين أن الأزواج وملك اليمين من الآدميات دون البهائم ثم أكدها فقال فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون .

فلا يحل العمل بالذكر إلا في زوجة أو في ملك اليمين ولا يحل الاستمناء واﷲ أعلم .

وقال في قوله وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغنيهم اﷲ من فضله .

معناه واﷲ أعلم ليصبروا حتى يغنيهم اﷲ وهو كقوله D في مال اليتيم ومن كان غنيا فليستعفف ليكف عن أكله بسلف أو غيره .

قال وكان في قول اﷲ D والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم بيان أن المخاطبين بها الرجال لا النساء